

فأفاد أن النزاع بين المسلمين لا يؤثر في عقيدتهم الدينية وإن وصل إلى حد القتال، إذا يقول: ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما)) فجعلهما من المؤمنين مع اقتتالهما، فأفاد بهذا أن اقتتالهما لا يؤثر في عقيدتهما، ولم يستثن من هذا طائفة منهما، مع أن لا بد أن واحدة منهما تكون على حق في هذا القتال، وتكون الأخرى على باطل، ولكنه باطل في السياسة لا يؤثر بشيء في الدين، ولا يقدر في أصل العقيدة.

ثم أفاد أن ذلك القتال بين الطائفتين لا يؤثر في أخوتهما لنا، فأبقى بيننا وبينهما هذه الأخوة، كما أبقى لهما عقيدتهما، ولم يفرق في هذا أيضا بين محق ومبطل فكل منهما تبقى أخوته لنا، ولا يؤثر فيها خصومتها، بل قد يفيد ذلك بقاء هذه الأخوة بين الطائفتين، كما تبقى بين أخوين في النسب يقاتل أحدهما الآخر.

وقد أمر في الآيتين بالصلح بين الطائفتين، فإن أبت أحدهما الصلح وبغت على الأخرى وجب قتالها إلى أن تفتد إلى الصلح، وترضى بما يقضى به بينهما بالعدل، وما أسمى القرآن الكريم حين يأمرنا بالصلح أولا بين الطائفتين المقتلتين، مع أن فيهما محقة ومبطل، وما أكثر ما تندفع الطبيعة البشرية إلى الانضمام في التقال إلى الطائفة المحقة، ولكن القرآن أسمى من أن يندفع مع هذه الطبيعة البشرية، لأن مثل هذا يزيد في الخلاف بين الطائفتين، وإنّما الواجب السعى في الصلح بينهما أولا، فإن بغت أحدهما على الأخرى عومت بالقوة، حتى تفتد إلى أمر الله، وترجع إلى طاعة ولي الأمر، فيكون قتالها مشروعا يدعو إليه نظام الدولة، ووجوب طاعة المحكوم للحاكم.

ولا شك أن القرآن يدعونا بهذا إلى الأخذ بالتسامح في خلافنا السياسي، لأنه لم يصل إلى قطع ما بيننا من رابطة الإيمان، ولم يؤدّب به إلى قطع أخوة الإسلام، ليتمكن الوصول إلى الصلح فيه بسهولة، فإذا انتهى بالصلح لم يكن له أثر فيما يتعلق بالعقيدة الدينية، بل ينتهي بانتهائه كل أثر له، ولا يبقى منه ما يكدر ما حصل من صلح بل يرجع كل من الطائفتين إلى الأخرى كما يرجع الاخ إلى